



الهيكلية التنظيمية لسلامة السدود

الخبير

طارق بتال شاهر

وزارة الموارد المائية / الهيئة العامة للسدود والخزانات
العراق





تعتبر السدود في العراق وخاصة السدود متعددة الأغراض أي التي يستفاد منها لأكثر من غرض كدرء الفيضان والري وتوليد الكهرباء وخلق الأجواء السياحية، أحد أهم المنشآت الاستراتيجية في البلد نتيجة مردوداتها الاقتصادية والمبالغ الباهظة التي تصرف في إنشائها ومن ثم العواقب الوخيمة التي يمكن ان تحصل في حال فشل تلك السدود في اداء الأغراض التي انشأت من اجلها او انهيارها والتاريخ شاهد على انهيار كثير من السدود في العالم خلال الأملاء الأولى وخلال السنوات التشغيلية لتلك السدود، لذا جاءت الأهمية لوضع **هيكلية تنظيمية لسلامة السدود** لأنها تمثل حلقة أساسية في تأمين سلامة السدود وسلامة المواطنين والممتلكات.



المحافظة	تاريخ الافتتاح	الطاقة الكهربائية (MW)	الارتفاع (بالمتر)	حجم الخزين	نوع السد	اسم السد
نينوى	1986	750	100	11.11 مليار م ³	املائي ترابي	سد الموصل
الأنبار	1988	660	57	8.2 مليار م ³	إملائي ترابي	سد حديثة
السليمانية	1959	400	116.5	6.8 مليار م ³	خرساني مقوس	سد دوكان
السليمانية	1961	240	128	3.0 مليار م ³	إملائي ركامي	سد دربندخان
ديالى	1981	50	53	2.400 مليار م ³	إملائي ترابي	سد حميرين
ديالى	2000	28.5 غير منفذ	76.5	1.5 مليار م ³	ترابي إملائي	سد العظيم
دهوك	1988	-	60	52 مليون م ³	ترابي املائي	سد دهوك
كركوك	1965	-	23.5	58 مليون م ³	ترابي املائي	سد الدبس
كركوك	2011	-	58	82 مليون م ³	ترابي إملائي	سد خاصة جاي
ديالى	2013	-	24	38 مليون م ³	ترابي إملائي	سد الوند
الأنبار	1981	-	19	32 مليون م ³	ترابي إملائي	سد الرطبة
الأنبار	2002	-	20	25 مليون م ³	ترابي إملائي	سد الابيض
الأنبار	1977	-	10.5	8 مليون م ³	ترابي إملائي	سد شبيجة
الأنبار	1982	-	11.6	7 مليون م ³	ترابي إملائي	سد ام الطرافات
الأنبار	1976	-	13.25	6 مليون م ³	ترابي إملائي	سد الحسينية
الأنبار	1974	-	11	6 مليون م ³	ترابي إملائي	سد الاغري
الأنبار	2003	-	15	5.3 مليون م ³	ترابي إملائي	سد حوران 3/
الأنبار	2007	-	15	4.9 مليون م ³	ترابي إملائي	سد حوران 2/
الأنبار	2012	-	17	4.3 مليون م ³	ترابي إملائي	سد كعرة 2/
النجف	2003	-	11	4.2 مليون م ³	ترابي إملائي	سد حسب
الأنبار	1982	-	13	4 مليون م ³	ترابي إملائي	سد الرحالية
الأنبار	1973	-	11.5	4 مليون م ³	ترابي إملائي	سد الابيلة
الأنبار	2014	-	12.4	3.75 مليون م ³	ترابي إملائي	سد كعرة 4
ديالى	2012	-	14	3.6 مليون م ³	ترابي إملائي	سد مندلي
واسط	2012	-	6	1.870 مليون م ³	غاطس كونكريتي	سد دويريج
واسط	2014	-	9	0.8 مليون م ³	غاطس كونكريتي	سد الشهابي
كركوك	2009	-	19	0.752 مليون م ³	ترابي إملائي	سد شيرين
كركوك	2009	-	22	0.6 مليون م ³	ترابي إملائي	سد بلكانة
واسط	2016	-	4.5	-	غاطس كونكريتي	سد كلال بدرة

السدود الخزانية

السدود حصص المصفاة

السدود العراقية



هنالك مرتكزين رئيسين يجب ان يؤخذ بنظر الاعتبار عند صياغة قانون سلامة السدود:

- سلامة السدود المشمولة بهذا القانون والمنشآت الملحقة بها.
- سلامة المواطنين والممتلكات والابنية في مؤخر السد.



اهداف تشريع قانون سلامة السدود:

1. تحديد وتطوير المبادئ والمعايير والمحددات الفنية الخاصة بسلامة السدود لتأمين سلامة السد والمنشآت الملحقة به وحماية الممتلكات والأشخاص من خطر انهياره او تصريف المياه الغير مسيطر عليه.
2. منح الهيئة العامة للسدود والخزانات صلاحيات تنفيذ هذا القانون باعتبارها الجهة المالكة للسدود .
3. تطوير الهيكلية الإدارية للهيئة العامة للسدود والخزانات واعداد برنامج تدريبي فني مستمر لتطوير كفاءة العاملين في برنامج سلامة السدود بما يؤمن تنفيذ هذا القانون.
4. التنسيق مع مراكز البحث والجامعات والمعاهد والاشخاص والمنظمات المحلية والعالمية لتشريع القانون وأعداد الملاحق الفنية الخاصة به.
5. ضمان حقوق وزارة الموارد المائية/الهيئة العامة للسدود والخزانات باعتبارها الجهة المالكة للسدود في المردودات المالية الناتجة عن استثمار المياه المخزونة في توليد الطاقة الكهربائية والثروة السمكية والعقود الزراعية ، ... الخ.



الهيكلية التنظيمية لسلامة السدود

الجهة المسؤولة عن
تنفيذ القانون

صياغة قانون سلامة
السدود ومحتوياته

* تثبيت صيغة القانون
* تحديد الهيكلية التنظيمية كدوائر ومؤسسات لتنفيذ لهذا القانون.
* سلطات وصلاحيات الدوائر أعلاه.
* محتويات القانون



1- صيغة القانون : تختلف الصيغة القانونية لقانون سلامة السدود حسب البلد والجهة التي تعتمد بصيغة نظام او قانون ويجب ان ينشر للناس (حيث يتم تشريع القانون حسب النظام القانوني للبلد).

2- تحديد الهيكلية التنظيمية (كدوائر ومؤسسات) لتنفيذ هذا القانون:

- تحديد الجهة المسؤولة عن تنفيذ هذا القانون وتثبيت مسؤوليتها وصلاحياتها بصورة واضحة (لان ليس من السهولة اجراء تعديلات على هذا القانون) وتكون هذه الجهة مستقلة في اتخاذ قراراتها.
- تزويد الجهة أعلاه بالموارد البشرية والمالية اللازمة لأداء مهمتها.

3- سلطات وصلاحيات الدائرة أعلاه:

- تحديد وتطوير المبادئ والمعايير الفنية الخاصة بسلامة السدود.
- الاشراف والمراقبة او (التنفيذ او الموافقة) لجميع الاعمال المتعلقة بسلامة السدود (برنامج سلامة السدود) ولجميع مراحل عمر السد (التخطيط ، التحريات، التصميم ، التنفيذ، التشغيل ، الصيانة ، التأهيل ، حالات الطوارئ ، الخ)
- توثيق وتحديث سجلات وثائق الاعمال المتعلقة بكل سد من السدود المشمولة بهذا القانون.
- اعداد التقارير الدورية عن سلامة السدود المشمولة بهذا القانون.
- منح تراخيص انشاء السدود للقطاع العام والخاص.
- اعداد منهاج تدريبي مستمر ومتواصل لتطوير كفاءة العاملين في برنامج سلامة السدود والاستعانة بالجامعات والمعاهد والمنظمات المتخصصة بهذا الموضوع.



4- محتويات قانون سلامة السدود:

- تثبيت معايير واضحة وسهلة التطبيق لتحديد السدود المشمولة بهذا القانون من خلال ملاحق فنية.
- تحديد المعايير القياسية والمواصفات الخاصة لسلامة السدود من خلال ملاحق فنية وحسب الحاجة.
- تحميل الجهة (المشغلة) المسؤولية الكاملة عن سلامة السد والتبعات القانونية عن الاضرار الناتجة عن انهياره في حالة التقصير في تنفيذ برنامج سلامة السدود.

متطلبات اعداد القانون :

تقوم وزارة الموارد المائية/ الهيئة العامة للسدود والخزانات باعتبارها الجهة المسؤولة تنفيذ هذا القانون بالتنسيق مع مراكز البحوث والجامعات والمعاهد والاشخاص والمنظمات المحلية والعالمية لتشريع القانون وأعداد الملاحق الفنية الخاصة بما يتوافق مع التشريعات والقوانين والظروف المحلية للبلد .



شكرا لحسن أصغائكم